الأنباء
الاثنين 20 ابريل 2015

«الموارد البشرية» تحدد 6 سنوات لتقلد المناصب القيادية والحكومة تطلب 8

عبدالله: اختلفنا مع الحكومة حول آلية صدور ضوابط تعيين القياديين
القضيبي: الحكومة لم تحدد فترة زمنية لبقاء القيادي في منصبه وتركت الأمر مفتوحاً

أنس الصالح وأحمد لاري ود. خليل عبدالله وأحمد القضيبي وخليل الصالح خلال الاجتماع

بين رئيس لجنة الموارد البشرية الوطنية البرلمانية النائب د.خليل عبدالله ان الحكومة قدمت للجنة امس مرسوم القرار النافذ بشأن ضوابط القياديين المنشور في الصحيفة الرسمية، معلقا بقوله: اختلفنا مع الحكومة بهذا الشأن لأننا كلجنة مصرين على تقديم هذه الضوابط بقانون تناقشه اللجنة الآن بصيغة اقتراح بقانون نيابي، ونحن بانتظار رد الحكومة بهذا الخصوص وبعثنا للحكومة ممثلة بثلاثة وزراء نسخة هذا القانون وتسلمها وزير المالية ووزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء ووزيرة التخطيط والتنمية.

وقال عبدالله عقب اجتماع اللجنة ان الاقتراح بقانون اكثر شمولية من مرسوم القرار الحكومي الذي لم يغط جوانب كثيرة، ونحن نرى مرسوم القرار ناقص، ونحن سنقوم بدورنا في تقديم الاقتراح بقانون للمجلس، ونحن مصرين باجماع اللجنة على تقديم الاقتراح النيابي، ونأمل ان نرى رأي حكومي لنخرج بصيغة توافقية، وان لم يحصل ذلك فسنضطر لتقديم الاقتراح برأي اللجنة فقط ليصوت عليه المجلس.

واوضح: لدينا نقاط اختلاف مع الحكومة ومنها رؤيتنا بان يتم اختيار القياديين من قبل لجنة محايدة تابعة لمجلس الخدمة المدنية ترفع للوزير خمسة مرشحين للمنصب ويقوم الوزير بدوره باختيار ثلاثة منهم ورفعهم الى مجلس الوزراء لاختيار القيادي، ورؤيتنا بان يكون التجديد للقياديين في المرة الثانية لا يتجاوز السنتين وبالتالي يكون مجموع سنوات توليه المنصب القيادي ست سنوات فقط، ونحن نرى ان القيادي ليحصل على المنصب يجب ان يخدم 20 سنة على الأقل علاوة على الشهادة العلمية وغيرها من قدرات القراءة والكتابة الانجليزية المتقدمة، وان يكون قد عمل في الادارة نفسها او القطاع او الجهة 3 سنوات وبالتالي تتوقف المناصب البراشوتية تلقائيا.

وبين ان اللجنة ناقشت تطورات البديل الاستراتيجي، موضحا ان الحكومة بصدد تقديم مشروع قانون خاص بتعديلات على قانون الخدمة المدنية بما يتيح لها ويمكنها من تطبيق نظام البديل الاستراتيجي، مستدركا بالقول: نحن في اللجنة ما زالت لدينا تساؤلات تتعلق بتفاصيل البديل الاستراتيجي ولن نتخذ اي قرار لحين الحصول على هذه التفصيلات لضمان عدم ظلم فئة وظيفية قد ننساها.

واكد عبدالله جدية الحكومة في تقديم البديل الاستراتيجي ولديها عمل تقوم به ونحن نراه بدليل وجود شركة مختصة ومستشارين وحضور الوزير المعني للاجتماعات بهذا الخصوص وهذا مؤشر على الجدية، والحديث عن عدم الجدية لم نر مؤشراته.

ونوه بقوله: نسعى لإنهاء البديل الاستراتيجي وضوابط القياديين خلال دور الانعقاد الحالي وجهودنا تسير في هذا الاتجاه.

وشدد بقوله: على الحكومة ان تفند آراء النواب، وإلا سنقوم بدورنا الدستوري ان لم تتعاون الحكومة.

من جهته قال مقرر اللجنة النائب احمد القضيبي: ان ما قدمته الحكومة من مرسوم بقرار رقم 111 لسنة 2015 لا يتماشى مع فلسفة الاقتراح بقانون بشأن ضوابط اختيار القياديين، فهي تريد ان تكون مدة القيادي في منصبه 4 سنوات وتجدد لأربع سنوات اخرى بإجمالي 8 سنوات، ونحن كلجنة نرى الاجمالي بـ6 سنوات، والحكومة بمرسومها لم تضع حدا أدنى من المدة الزمنية يقضيها القيادي في الجهة التي رشح لمركز قيادي فيها وجعلت الامر مفتوحا.

وقال القضيبي: ان مرسوم القرار الحكومي المقدم هو ما كان قد وعد به وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء الشيخ محمد العبدالله بتقديم ضوابط تعيين القياديين بمشروع بقانون.

وعن البديل الاستراتيجي أفصح القضيبي عن رأيه الشخصي في الأمر قائلا: هناك مغالطات بشأن البديل الاستراتيجي وحتى الآن لم يتخذ قرار بشأنه، مضيفا: لا توجد أسباب واضحة لكل هذا التأخير في تقديم البديل الاستراتيجي، لافتا بالقول: لا ارى جدية حكومية في تقديم البديل الاستراتيجي لان الحكومة لا زالت تصدر وتبارك قوانين ولعل آخرها جهاز المراقبين الماليين ومزاياه المالية الذي نسف فكرة البديل الاستراتيجي برمتها.

وقد حضر الاجتماع وزير المالية ووزير التجارة والصناعة بالوكالة أنس الصالح وممثلون عن ديوان الخدمة المدنية.

«المالية» دعت مجموعة من المقاولين ذوي الخبرة للاستماع إلى آرائهم

الشايع: توافق بين مختلف الأطراف حول مناقشة تعديل «المناقصات»

فيصل الكندري وأحمد لاري وفيصل الشايع وأحمد القضيبي اثناء الاجتماع

أكد رئيس اللجنة المالية والاقتصادية البرلمانية النائب فيصل الشايع وجود توافق بين مختلف الأطراف حول ما تم نقاشه من تعديل على قانون المناقصات العامة.

وذكر الشايع أن اللجنة شرعت خلال اجتماعها أمس في مناقشة الباب الأول من مقترحات تعديل قانون المناقصات، مشيرا الى أن اللجنة لمست توافقا بين كل الأطراف وستواصل استكمال المناقشة في اجتماعها الاحد المقبل.

وأضاف أن اللجنة قررت دعوة مجموعة من المقاولين ذوي الخبرة للاستماع الى آرائهم، لاسيما بعد التعديلات الحكومية الجديدة.

وقال: نتمنى أن يخرج القانون بتوافق ليغطي كل جوانب النقص ويعالج المشاكل السابقة ويحافظ على المال ويحقق العدالة والشفافية أثناء الإعلان عن المناقصة والعرض الفني والمالي.

وتطرق الشايع الى الآراء المتداولة داخل اللجنة حول القانون، مشيرا الى أن هناك من يقترح اعتماد السعر الثاني في المناقصة، وهناك من يؤيد الذهاب الى متوسط الأسعار فيما آخرون يرون ضرورة منافسة العرض الفني المقدم قبل اتخاذ القرار.

وأضاف: أما الحكومة فهي مع أن يتم فتح العرض الفني أولا ومن تنطبق عليه الشروط يتم فتح العرض المالي الخاص به المقدم الى أقل الأسعار، مؤكدا أن رأي الحكومة واحد ولا يوجد أي تباين في وجهات النظر.

من جانبه، أثنى عضو اللجنة النائب فيصل الكندري على التعديلات الجديدة وهو ما يعني الابتعاد عن الروتين في المناقصات.

وأوضح أن اللجنة تريد أن تحظر على من ترسى عليه المناقصة بيع المشروع بالكامل، إذ ان الوضع الحالي يتيح لمن ترسى عليه المناقصة بيع المشروع كله بالباطن حتى يصل الى شركات تكون غير قادرة على استكمال المشروع، ما يدخلنا في قضايا ومحاكم ومشكلات.

اقترح تعديل قانون المرئي والمسموع

دشتي: تسقط الدعوى الجزائية إذا لم يتم إبلاغ النيابة العامة عنها خلال 3 أشهر

د.عبدالحميد دشتي

قدم النائب د.عبدالحميد دشتي اقتراحا بقانون في شأن اضافة المادة «17 مكرر» من القانون رقم 61 لسنة 2007 بشأن قانون المرئي والمسموع، وجاء في الاقتراح ما يلي:

● **مادة أولى:** اضافة مادة 17 مكرر:

«تسقط الدعوى الجزائية عن الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون اذا لم يتم ابلاغ النيابة العامة عنها خلال ثلاثة أشهر من تاريخ النشر، وتسقط دعوى التعويض اذا لم يتم رفعها خلال سنة من تاريخ النشر ما لم تكن الدعوى الجزائية قائمة فيبدأ بميعاد السقوط من تاريخ انقضائها او صدور حكم نهائي».

● **مادة ثانية:** يلغى كل حكم أو نص ورد في أي قانون يتعارض مع أحكام هذا القانون.

● **مادة ثالثة:** يعمل بهذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

● **مادة رابعة:** على رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القانون.

وجاءت المذكرة الايضاحية بما يلي:

لما كان النص في قانون المرئي والمسموع لم يحدد ميعاد لسقوط الدعاوى الجزائية عن جرائم المرئي والمسموع وكذا دعاوى التعويض الناشئة عنه فسكوت المشرع جعل البعض يأخذون منه سهما على رقاب الأفراد خاصة في ظل عدم تحديد مدة لتقديم الدعوى الجائية وهو الأمر الذي كان يقتضي تحديد موعد لتقديم الدعاوى الجزائية الناتجة عن اساءة استخدام الحق في المرئي والمسموع بمخالفة أي نص من المواد المبينة به وكذا تحديد ميعاد لتقديم الدعاوى المدنية الناشئة عنه سواء بالطريق المباشر او بعد انقضاء الدعوى الجزائية أسوة بقانون المطبوعات والنشر.

«الحسابات» تناقش ميزانية الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة

عدنان عبدالصمد

ناقشت لجنة الميزانيات والحساب الختامي البرلمانية في اجتماعها أمس ميزانية الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة للسنة المالية 2016/2015 بحضور وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل ووزيرة الدولة لشؤون التخطيط والتنمية هند الصبيح.

وقال رئيس اللجنة النائب عدنان عبدالصمد في تصريح للصحافيين عقب الاجتماع انه تبين للجنة من خلال المناقشة ان مصروفات الهيئة قدرت للسنة المالية 2016/2015 بـ 125,8 مليون دينار في حين تم تقدير الإيرادات بـ 20 ألف دينار.

وأضاف عبدالصمد انه «استكمالا لمتابعة اللجنة مدى جدية الجهات الحكومية في تسوية ما عليها من ملاحظات فقد تبين أن الهيئة لم ترسل حتى الآن ما يفيد ذلك على الرغم من انتهاء المهلة التي حددها مجلس الأمة والمحددة بتاريخ الأول من أبريل 2015».

وذكر انه تبين للجنة أن أسباب عدم تقديم الهيئة تقريرها السنوي عن أعمالها لمجلس الأمة ومجلس الوزراء أنه لم تكن للهيئة خطة عمل معتمدة إضافة إلى عدم انعقاد اجتماعات دورية للمجلس الأعلى للمعاقين، مضيفا ان الوزيرة أفادت بأنه تم تلافي مثل هذه الملاحظات والاتفاق على الاجتماع شهريا وستقوم الهيئة بتقديم تقريرها ابتداء من العام المقبل.

وأشار الى ان اللجنة ترى أن عملية تنظيم مجالس الإدارات والمجالس العليا باتت ضرورة ملحة خصوصا أن الكثير من أعضاء هذه المجالس غير متفرغين لها مقابل تقاضي مكافآت مالية ما يدعو الأمر إلى تنظيم عملها ترشيدا للانفاق وتفعيلا لدورها المنشود.

وفيما يخص مراجعة ملفات الإعاقة وتحديثها لفت الى ان اللجنة طلبت تزويدها ببيانات حول أعداد المعاقين في الكويت المستحقين منهم ممن ينطبق عليهم التعريف القانوني للإعاقة وأعداد مدعي الإعاقة، مضيفا ان اللجنة شددت على ضرورة تحديث البيانات الطبية وفق أحكام القانون.

وقال انه اتضح للجنة أن المشاريع المدرجة على بند (الاستشارات) الخاصة بوضع قاعدة بيانات للمعاقين وميكنة أعمال الهيئة وربطها بالجهات الحكومية قد دخلت حيز التنفيذ بعد تأخير دام اربع سنوات، وجار استكمال المراحل النهائية من الدورة المستندية لهذه المشاريع في القريب العاجل.

ودعا عبدالصمد الى ضرورة النظر في تاريخ الشركة المنفذة لأي مشروع من مشاريع الدولة خاصة أن بعض هذه الشركات تتعثر أثناء تنفيذها للمشاريع الحكومية وتسجل عليها الكثير من الملاحظات من ديوان المحاسبة، مشيرا الى ان اللجنة سترفع توصية إلى مجلس الوزراء لتوجيه من يلزم في هذا الشأن.

وفيما يخص مشروع مبنى الهيئة قال عبدالصمد إن اللجنة شددت على ضرورة متابعة مشروعها مع لجنة البيوت الاستشارية خاصة أنه معتمد من السنة المالية 2013/2012 ولم تصدر حتى الآن كراسة الشروط المرجعية له لافتا الى اعتماد مبلغ 92 مليون دينار لبند (الرعاية الاجتماعية) في الهيئة.

وذكر ان اللجنة طلبت إعادة دراسة وبحث الجهة المنوط بها رسميا بتقديم الدعم المالي لبعض جمعيات النفع العام التي تدعمها الهيئة حاليا خاصة أن وزارة المالية أفادت بأنها لم ترصد مبالغ في ميزانية الهيئة لهذا الغرض أساسا.